

سُرْعَةُ الْمُؤْمِنِينَ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية

قسم المخطوطات

"111
åhahåhå
.111111
"111
åhahåhå

الله الرحمن الرحيم

لله ربِّهِ الَّذِي تَعْدُسْتَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ذَاَةً وَتَرَاهُتْ
مِنْ سَاقِ الْوَقْتِ صَفَاتَهُ وَدَلَّتْ عَلَى مَجْوِهِهِ وَقَدْ مَهَ
مَحْنَوْ قَادَهُ وَتَهَدَّدَتْ بِرِبِّيَّتِهِ وَالْمُهَبَّةُ مَعْصَمَهُ
وَادْرَأَتْ بِالْأَفْتَارِ الْيَدَهُ بِرِبِّيَّتِهِ وَأَذْعَنَتْ لَعْنَتَهُ وَجَلَّهُ
مُبْتَدَعَاتَهُ سِحَّانَ مِنَ الْمُحَرَّقِ الْقَوْلِ فِي بَيْرِيْجِ حَكْمَتِهِ
وَخَضَعَتْ الْأَيَّارَ لِرَفِيعِ عَظَمَتِهِ وَذَلَّتْ لِبَيْارَ شَلَّيْمَعِ عَرَقَهُ
وَدَلَّتْ عَلَى وَحْدَيْتِهِ مَدْرَثَتِهِ يَعْلَمُونَهُمْ وَيَغْنِفُ
وَيَرْفَعُ وَيَوْصَلُ وَيَقْطَعُ فَلَامُسُلُّمٌ يَاضِضُنْ كَانَ لَهُتْ بِرِيَّاتِهِ

صَوْرَ الْمَدُوعِ وَالْمَدُورِ
لَا يَجْتَمِعُ مَعَهُ

الثُّمُّ

أَمَّا بَعْدُ فَيَقُولُ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ لِلْمُؤْمِنِهِ الْمُلْكِيِّ
إِنْ تَلْرُجْ أَهْدَالِ السَّفَارِيْقِ الْأَرْشَادِ الْجَبَلِيِّ قَدْ كَادَ فِي سَنَةِ

ثَلَاثَتِ وَسَبْعِينَ بَعْدَ الْمَائِيَّةِ وَالْأَلْفَ طَلَبَ مَنْ يَعْصِمُهُ حَبَّابَنَا

الْجَدِيدِ يَعْلَمُ أَنْ أَنْظَمَ مَوَاتِ مَسِيَّكَلَ لِلْمُتَقَادَاتِ أَهْلَ الْأَمَّ

أَيْ قَوْلَهُ

فِي سَلَكِ سَهْلِ الْحَيْثِ مُعَتَرِّ لِمِسْهَلِ عَلَى الْمُبْتَدَعِ حَفْظَهُ
وَتَفَعَّلَهُمْ مَعَا نَهَرَ وَلَفَظَهُ وَذَلِكَ بَعْدَ تَرْعِيْنَاهُ مُخْرَجَهُ
الْمُعَايَدَ جَمَّهُ كُلُّهُ الْأَدَامَ لَثَرْفَتْ وَمُخْضَرَ نَهَارَ الْمُتَبَدَعِ
لَسْتُخْ مَتَابِخَنَا الْدَّرَدَ الْبَلَانِيَّ وَالْوَيْنَ وَالْأَنْدَلَيْشَ عَمَدَ بَلَانِيَّ
طَالَبَيَّ الْمَهَابِ مَا ابْنَجَحَ قَلْبَهُ مَا وَقَنَاهُ عَلَمَ بِرَزَ الْمَنَابِدَ
فَتَعَلَّكَتْ بِالْأَشْخَالِ الْبَلَادَ وَتَسْعَيَتْ لِلْخَاطِلِ الْبَلَادَ وَتَشَتَّتَ
الْأَفْكَارَ وَتَغْيِرَ الْأَطْهَارَ فَلَمَ فِي الْسَّعَالِ وَالْأَجَاسِ وَقَالَ
مَا فِي الْيَقْدِ عَنْ هَذِهِ الْفَوَاطِرِ هَاشْغَالَكَ بِوَذَنَ الْمَلَوِّرِ طَالَبَرَ
مَلَدَ مِنْ يَاسِ فَلَمَ يَنْدِعَ بِالْأَذْدَافَ وَمَلَمْ يَنْدِعَ الْمَكْلَلَ
لَهُذَا الطَّابِ لِلْكَلَامِ نَفَتَتْ أَمْوَاتَ مَسِيَّدَ الْمَعْقاَدِ الْمُلْكَ
فِي سَيِّ طَعْقَدِ أَيْهُ مِنَ الْأَنَّى الْبَهِيَّ وَسَيِّهُ الْأَدَثَ الْمُضَبَّهَ
فِي قَدَّا اَصْلَ الْمَلَكَ الْمَضَنَهُ وَعَدَ رَوَامِيَّاتِيَّ وَرَبِّيَّهُ
وَتَكُونُ وَتَسْتَقِي مِنْ مَعْنَمِهِ لِلْأَدَافِ الْأَرْدَاعِ وَالْأَنْشَرِ تَمَّ
بَعْدَهُمْ زَنْهُمَا وَالْفَنْيَنِ مَا وَدَعَ فِي ضَنْهُمْ وَمَرَّ وَأَيْقَنَهُمَا
أَنَّ الْمَذْكُورَ طَاحَلَهُ وَذَوَّهُ وَمُلْعَنِي تَصْنِيفَ دَيْسِرَجَ لِهُذَا
الْعَقْدِ الَّذِي سَتَقَ وَابْرَى وَقَلَّا صَاحِبَيْتَ بِالْأَرْدَيْنِيَّ
أَوْرِى فَبَجَسْتَتْ تَلَكَ الْمَسَكِلَ الْوَعَرَ وَالْمَدَارَ شَاتِيَّ
تَقَلَّصَتْ عَنْ أَوْرَى حَتَّى يَقْهَافِرَ الْأَلْمَعَهُ لِلْهَوَهُ فَأَنْغَانَ
كَفَتْ غَيْرَ الْمَوْلَوْ وَلَامَهُ وَكَفَتْ تَطَفَّلَتْ عَلَى مَا وَدَعَ حَذَاقَ
هَذِهِ النَّشَانَ فِي الْمَوْرِسِ وَلَدَ فَاتَّ فَاجْتَهَمَ لِلْجَاحِلِيَّهُ
وَطَلَبَ الشَّفَاءَ صَدَرَ وَرَصَمَ وَصَلَاحَ قَلَوبَهُ وَعَرَلَتْ قَيَّاصَهُ
عَلَى الْوَوْلِيَّ الْجَلِيلِ فَهُوَ مُرْبَى وَسَجَرَ وَنَوْ إِكَلَ وَسَيْمَهُ
بِلَاعِمَ الْأَنْوَارِ الْبَهِيَّ وَسَعَلَعَ الْأَسَرِ وَالْأَشَيَّهِ لَشَرَحِ

بِعْدَ الْمُخْفَرِ

الْأَرْفَفَهُ

وَأَخْدَانَهُ

عطفه مراوف

الدرة المتصبه في عقد الفقه المرضيه ولا قدم امام المطهور
مقدمه تستلزم بعض تصرفيات محنة فاقد بعد البراءه
من الفقه والخوار واعتاد على ذي كلام والطهور **المقدمة**
للسنة تعلقة تصرفيات **المرسنه الايه** اعلم اذ الملة المحمدية
تنقسم الى اعتقاد ذات واعطيات فالاعتقادات ذات هي التي
لم تقلقي بكيفية عمل مثل اعتقاد وجوب وجحود القادر
الثائر ووجوه ائمه وتسبي اصلية اباقا والعليات وما يتعلمه
بكيفية العار وتسبي فرعية فالملائكة بالعملة علم الشیء من
ولا احكام لانها لا تستفاد الامر جهة الشیء فليس يستلزم
عطفه مراوف

من الفقه والجهوية والعدوية والجبرية وكلامه وغيره
عن ان يكون من عمل الكلام وان خطأه او كفاهه وقيل
معن في علم الكلام الذي هو المقيد فاما عذر الدين بالكلام
بالعمايم الدينية عن الادلة اليقينية اى الاعمال بالقول اعد شرعا
الاعتقادية للكستة من ادلة اليقينية سمع تعوقت على
الشمع كالسمعيات ام لا وسواء كانت من الدين في الواقع ككلام
الاحلال او لا كلام الخلاف واعتبر قوله لما يقين لاده
لابره بالظاهر في الاعتقادات بل في العمليات وهو ضعف عذر
اللائم من حيث يتعاقب به ايات العمايم الدينية اذ
سرعنه فلعلم ما يحيث فيه ذلك العالم عن طرده الذريحة
واشتراك اذ يحيث في هذه العالم عن احوال الحاضر من العدم
والمحض والقدر والادارة وغير حال يعتمد بعموهاته
تعالى واحوال الجسم والعرض من الخروق والافتقار للظهور
من الاجرا وقبول الغنا وحقيقة لا لبيته بحال الصانع ما ذكر
ما هو عقيدة اسلامية او رسيله اليها واما هذا بحسب
احوال المعلم كل ايات العمايم الدينية وهذا او غيره من
ان موضعه ذات الـ تعالي وتعذر عليه تبيان صفاته
وافعاله واعمال انا لا نأخذ الاعتقاد اذ الاسلامية
من المقادير الكلامية بل انا نأخذها من المهم والقدرتية
والاجرار البدنية وليس المقصود بالاواعظ الكلامية الا في
تشريع المنهج والفرق المتأثر من المعرفة اليقينة فانه طبعا
في بعض منها بالذ غير معمول فبن لهم بالاعتقاد الكلامية
معقولية ذلك البعض واستدراه هذا المتن من الكتاب المزبور

من

والتفسير والحديث لثبات والعقد والأجماع والنظر
ومسائله لتفاوت النظرية والشريعة والعقائد وغايتها
أن ينص على الأمان والصدق بحال الأحكام الشديدة متقدماً كما
لا تزال شبهة من شبهة المطلب ومنفعته في الدين
التنظيم أمر العادات بالمعنى المطلوب على العدد والعملة التي يجاه
اليها في تبادل المنفع والمنفعة على وجه لا يودي إلى المنساد
وفي الآخرة الخاتمة في العذاب للرقي إلى الكفر وسوء الاعتماد
وسيأتي حديث كل بحث من هذه المذكرة فانقضى تناوله على
واحد عقله الواقع **الثالث** أعلم في العادات الكلم قد
تدار على كثرة مسائل الأحكام وهم صنوات المعرفات
وكذلك الأمان إيماناً بذلك انتقاماً وكتاباً للدليل قياماً على
في مسيلة وحلقة من مسائل الأمان والصفات والأفعال بل
كلهم على إثبات ما نص في الكتاب والسنة على كل حال فكلهم
واحدة من أو لهم إلى آخرهم لم يسوها معاً أو يطابقها
من عواضها بحسب ما لهم يزيد على ذلك منها ابظاها وألا يعدل
لها مثل الأرم ويدفعها في صدورها وإن حاز صاحبها على أحد
منهم يبصر قطعاً من حقائقها وحملها على بازها قبل تلقها
بالتعزيل والتسليم وقاً بذوها بالآيات والتفاسير ولم ينفعها
كما فعل أهل الأصول قبله بدعى حيث جعلوا العادات عادات
فاورها ببعض عادات العادات وإنكرها بعضاً مما من غير ثبات
مبين مع ادراكهم لهم فيما انكروه كاللام لهم فإذا أقر به
وابثقوه فاعتبر الأمان إذا انتاز على في شيء من العادات
روه والصادقة ورسوله كمارتب على الآيات وكل ما تنازع
فيه

فيه المونوف من مسائل الدين وقوله **عليه** وخفته رده وله
قوله لكن في كتاب الله وسنة رسوله ص على الله عليه وسلم بيان ما
تنازعوا فيه لم يأمر الله بالله اليه أن من المنهى أن يأمر على
بالله عند النزاع إلى من لا يوجد عنك فضل النزاع وقد
اجمع الناس على ذلك إلى أن تعملى هعملة التي تأبه والرد
في الرسول صلى الله عليه وسلم يقول عولمه اليه نفسه في حياته
والبيضة صلى الله عليه وسلم بعد وفاته وقد جعل الله خداه
من موجبات الامان وبيانه في فتاواه اتفاق الآيات
ضرورت انتقاماً للزرم لانتقاماً لازمه كأنني أنا لازم
يدين عذابي للأمر بـ فاده من العذاب فكل ضده يتقوى بانتقام
الآخر وقد نص الصديق ثغر الفاروق ومن بعد صاحب العافية
عن القول بالرأي حتى قال عمر رضي الله عنه إن أحاديث
الرأي أعداء السنن لعيتهم الاحاديث أن بعضها مغلوطة
منهم من يخافونها فاقرأوا في الدين بما لهم فضلوا وأخذوا
وقال رضي الله عنه إنها آيات الدين من ربها والرأي في الدين فقد
متقدراً رأيتها وإن لا رأي أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم
برأي فاحتى به ولا يرى له ولا يوم الجنة يذكر يعني يعمر
مقتنية لله وبهذا وضلوا ولهم وباطلوا وأفسدوا فاعطلوا
الإجماع لقليل أسبابه الراب وصفاته وأفعاله بالمتقاضين
الباطل الذي وضعها أهل الدين والخلال من لهم وبهذا
والعذرية ورسانها لهم حيث استعملوا في ما لهم الفاسدة
وارائهم بالباطل وسبعينهم الملاصقة في التمويل العغير
والآيات الصريحة في والجلو الفاظ الذي وجده

لا يقر بآياته تجتمع الحق أحد من علماء المسلمين فان مرتاح
 بالحقيقة فمذهب لا يقر بالحقيقة الأخرى التي في غيرها
 الأئم بن عبد الله لا يكره للعلم فتتبع المعرفة جلها وفوقها
 الإمام أحمد وفي الحديث لوان رجل عمل بكلارخصة بعلمه به في أهل
 الكوفة فليبيه وأهل الله يتهيأ في السماح وأهلا حكمه في المقترنة
 كان فاسقا وقائل عمر لهان دجلة أخذ قبور أهل الدينية في السبع
 يغتصب الغناء وابتات النساء في أدبارهن ويعقول أهل الحكم في
 الملة والشرف ويعقول أهل الكوفة في السكر كأن شربها وادتها
 وقال سليمان الذي لم يأخذ بحقيقة كل عالم و قال زيد كل عالم
 أجمع في كل سلك لكن قال الإمام القاضي أبو علي بن الصراط أامر
 القاضي الذي ذهب بعد ذلك الإمام أحمد رضي عنه المقدم آفنا
 هذا أحرى على أحد وجهين إما أن يكون من هؤلاء الحجج وهم
 يومه اجهاد في الرخص فهذا فاسق لأن ترك ما هو أعلم به
 وأربع داخل أو يكون عاماً فاقدم على الأخر من غير تقليل
 وهذا أيضاً لأن آخر بصره وهو القليل و قال إن كان عاماً
 وقد في ذلك لم يعسر لأن قد من ليس بمحاجة وقوافل
 في الأرض فجاهد على أهله وإن الإمام قد من وهو معه وقد نقل
 جميع محققون أنما هي خبر تقليل المذاهب في المؤذن والانتهاء
 من مذهب المذهب في بعض السائل بلا شيء شرطه الأول
 أن لا يصح ينزل الله بهم مثلًا على صفة تحالف الأجماع لكن تزوج
 بغرض صداق ولائق ولا شهرة فما في هذه المسوقة متعلق بالحادي
 قد من أو تزوج بلا ولائق مقدار الإيجابية وبلا شهوة مقدار المأكولة
 فهذه المسوقة أحد صفات غيرها وصورة رسمية لروايات هذه الاتهام

٥٢٨
 الثاني أن يعتقد من يعتقد الفضل ولو بوصول جبهة إليه الثالث
 أن لا يتبين رخص المذاهب المارس للداعي تعليله من قوله من
 المجهودين عند أكثر علمائنا منهم التائفي بأبي المظايب والأمام المؤقر
 فور وحضره وقام له ثقافة والمالكيه وكثير المتألفه وسئل ربه
 أن يعتقده فاضلاً أو ساوياً أو لا أن يعتقد منقولاً لأن ليس
 من المقادير أن يولد من الباحث إلى المخرج و قال الإمام بيغيل
 وأبني شيخ والمقدار والسماع في هذه الجهة ديفهم الراجح
 ومنه قوله قول أبي القاسم الحارث والأمام المؤقر في المتفق للإمام
 أحمد رضي الله عنه قوله للأوزار إيمان واستدلل للأول بآيات
 المقدور من أحاديثه على الدليل ولم يذكر المسند كان يتعذر
 وجود التعارض الاشتوار والتراك و لم يذكر ذلك أحد
 وكان إجماعاً على جواز استفتائة العذر على استثناء، إلا أفال
 والظاهر قوله تعالى فاسدوا أهل الذكر بكتمة لا علم لهم بما يحيى
 العامي لا يمكنه الترجح لتموره ولو كانت به الملايين تكليفاً
 بحسب من الأجهزة وبيان ذيف ابن طاجي ذلك زعماء
 التاريخ ينحصر بالتساهم ورجع العلة إليه وغيره كثيرة
 المستفتين وتقديم العلة المائية للكرة جهات التفصيل كما
 سبق وأجاد المذاهب في المقدور ببعضها ما يفضل المذاهب
 والمذهب وقوله **فاسمع خل** أي فاسمع نظري ما شئت
 إليه من ذرور كل مكلف لم يبلغ رتبة استقرار الأحكام من معاذه
 واستنباط الأدلة من مكانها التعليل والاقتداء بأدلة
 الهرى وصريح الهرى وقوله **خل** أي انتهز وعمد للـ
 لأن المذهب قد ساعد يكون خالي المذهب فإذا سمع الكلام

جعفر بن أبي إبراهيم السجستاني
كتابه في الأحكام المثلية

وتأملوا في صحة هذه الأحكام عملاً ونظر لزوم ذلك على روى الأقطام
ومتاليهم حاصلاً مثليتهم فإذا أبلغوا شئ عن قول قاتلهم وقد لفظه
أن من ليس بمعاشر الناس ومتابهم يقع في تشذيب لا من خبر
او شهادته فقط المتلهم يسمع مثله اى من سمع جهراً حدث له
نظراً إلى المفهولين اقتداراً لفادة بعده الفعل وحده
ورحمة الله تعالى مع البر والحسان والمعفو والغفران تهدى
لت أي نسأله أو الذي **كما** أوصى مبعداً **سلمه**
كلت جمع سهل وهو الضربي الواضح كما ألمح إليه الأربعة
بعد علوم الأيمان دعالت بآياتهم وأدانت واحد منهم **من** سائر
الوري كفتة **لذلك** **حادار** أى مدة ودون **الفاقد** جمع
فلكرة واللام جدار النبأ وجمع ايا ضاعلي فلك بصيغة ومن
كلسيي مداده ومعظم طلاء الأول **أو خمس سعى** أى
ونهدى لهم وطبع لهم الحرج والضرر والاغران والبر والحسان
والإنعام ملة دوام سرى الجزم على الدوام وسرى **كهدر**
سارعكم الليل والنجم الكوكب وبجمع الجم واجام ونجم
وجم والنجم من البناء ما يجم على غير صياغ والشيا دلوقت
المضروب والراد الاول **ولك** كان نظم هذه العقيدة بسوان
بضراها علينا البذر وذاها على عناه السلف من الاتي
قام عند تمام أيام حبسوا **الحمد لله** العقيقة الادبية المقيدة
هدية هدية وعطاها **عن** بمعرفة الله تعالى
روقحة من لا يفقه القيد من دواه **لارناد** جمع رب
بعض أصحابه بحقيقة **السلام** وحقيقة اهل الامر من درج
على المفعول وسلطة لا تكون **مجا** **لنك** في اصل تعلمها
وتضيق

وتفصيغاً ياماً قول الله تعالى وعملاً على الأثار **للحوض**
في الماء وليل العصر فصوف آيات التي بلغت مقتضاها
الثابت ومنها الشاهد المويبد بالسنة السنة طلاقاً
البيوقة والأخمار السلفية والأشارات الاتية إلى غيرها
من عيده لبيان نوعه ولا أدفن شرعى كما يصرد أباً للمتنطعين
من أهل مذهب الخانق خدعاً **الحمد لله**
بضم الهمزة وكس الماء المثلث على صيغة مالم يسم فاعلم أى
هذا أى أدعى بها الامر لتابع في اعتقاده امرئ
واقتفى **ما يائى نفاثاً** في هذه العقيقة السلفية التي
هي باطن مسائل عقاید المسألة وفيه فالذى ان فعلت
تعذر أى تضفر بها أى بالذى اهمله من تقبل
الفلح ودرء الخاج قات في التاموس الفوز والنجاد والضر
بالجن والإصل الإجا يقال أمله الماء والماء وجاه **و** تضفر
أيضاً **بالسلام** أى الامان من تحويله الماء والجن
اللامي وما يشتهر به ذلك من حلقات الصدور ووسائل
الافتخار وتشريع الأمور ومعنى **السلام** لغة الامان قات
العلماء السلام من أممها، انه شرعاً يتحقق السلام عليك اسم
ـ الله عليك **و** **قل** العلامة أبو بكر بن أبيه اورد في الكتبة
ـ في معنى اسمها السلام قتل معناه ذو السلامه من كل شيء
ـ وتفصيحة فيكون من اسمها، التي تدل على قيل مالا تسلم
ـ العباء من المهاكاة فيرجع إلى الفرق وقوله **والسلام**
ـ على المعنون في الجنات فترجع إلى الكلام العظيم الازلي
ـ قال تعالى سلام قولات رب رحيم **و** **و** حظ العبد مت
ـ به

القدر

هذا الاسم اى ديم من المنهى والحمد والحمد و من كل ذلة
قال الامام العلامة الشیخ محمد السناوی و ~~هذا~~ آخر
ما تصدت ایاده على منظومي المدح بالدر المحيثۃ المطہیة
في عقول اهل الفرقۃ لا فرقۃ و انت ارسالی الله تعالى
بساز الافتاد والذل لی بیان الذل و الاحقار و الحجع
بمحارب الجیرو الاکسار و انشق جاه البنی المختار و الله
الاطوار و اصحابی الانوار و اصحابی الابرار و بیان
المهاجرین والانصار و بیان الائیکا و الماسین و باللاکیة
القربان و بالعلماء العاملین و اهل الصفة المعنیت
ان يجعل هذا الشیخ خالما وجهه الکرم و سبیک
للفتوح الیه و نجات الدیلم و اذنیضاتی و المذکوبۃ

وقل له بیونی المغایر طات یختلى و اهل بیتی و اخوات
من کل ضلال و عنایت و انت یبغی من کتبیه وقد
وفهمه و روعاه از جواہ کریم و ورق و حم و کاد ~~کفای~~ شهور شه

من شرحه خصیح الاربعاء ست بقیت من ذکایہ من شهور شه

الف و مائی و خست و سبیک و حاریش و الف

و كان ~~الهزاعی~~ من کتابیات الیام الائیرت

سلی شهر شهادت المکرم من شهور شه

حیی و تسعین و مائی و الف بحد المقتدر

المولا اخلافاً على بن بکری اخلافاً

بدمشت الشام عن رأیه و لواله

و دخل للبلدان و الحدود

رجا العالی

ك

001 1100
1100 1100
1100 1100

END